مايقتضي ان ذلك على الفور عند اعطاء الكتاب بل لا يخفى ما في لفظ
سوف من اقتضا المهله هذا وقد قال ابن عطيه في الكلام على الايه
الناسه والموسون يعطون كتبهم بايمانهم ومن سبق عليه الوعيد
من عصاتهم فانه يعطى كتابه عند خروجه من النار وقد جوز قوم
ان يعطاه اولا قبل دخوله النار وهذه الايه ترد على قول القول
وللحساب اليسير هو العرض واما من نوقش الحساب فانه
يهلك ويعذب لذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعايشه وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
حوسب عذب فقالت عايشه الم يقل الله تعالى فسوف يحاسب حسابا
يسيرا الايه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك قلت وما قاله فيمن ففي
يدخلها النار من انه يعطى كتابه عند خروجه منها لا اولا ف
الظاهر ان ايتاء الكتاب للجميع يكون في الموقف وقد اخرج
الرماس في تفسيره عن انس مرفوعا الكتب يوم القيمه تحت العرش فاذا لنقاس
كان الموقف بعث الله تعالى ريحا فتطيرها الى [...]ان والشمايل
وقد بنى القرطبي ما قاله على ان قوله في الا[...] يحاسب حسابا
يسيرا يقتضي انتفاء التعذيب بعد كا[...] قلناه وهو انما يقتضي
تاخر هذا العرض عن التطهير با[...] حق من قضي عليه بذلك لا باخر
ايتاء الكتاب باليمين و[...]هم ولم ار من تعرض له على ان

العلما

العلما فاجابوا بما اقتضاه ظاهر حديث معاذ في الصحيحين من عدم
دخول من شهد الشهادتين صدقا من قلبه النار مع ما ثبت من تعذيب
بعض العصاة بها ثم اخراجهم منها باجوبه احدها انه اخرج
مخرج الغالب اذ الغالب ان الموحد يعمل الطاعه ويجتنب المعصية
ثانيها ان المراد من تحريمه على النار تحريم خلوده بها لا اصل دخولها
ثالثها ان المراد النار التي اعدت للكافرين لا الطبقه التي افردت لعصاة
الموحدين رابعها ان المراد تحريم جملته على النار فانها انما تاكل
من العاصي ما عدا اعضا السجود فيمكن ان ينتظم في من يوتى كتابه
بيمينه من المذنبين المقضي عليهم بالنار نحو هذه الاجوبه اذا اقتضى
اتيان الحساب اليسير نفي التعذيب فيقال انه خرج مخرج الغالب
للجنس او انه يقتضي نفي التعذيب عنهم بقيد الدوام او التعذيب
بالنار التي اعدت للكافرين لا المعده لتطهير المومنين او نفي التعذيب
عن جملة كل واحد منهم ومعلوم ان الجمع بين الادله يحمل من اجله
امثال هذه التاويلات والله تعالى اعلم ه واما احاديث
سوال الملكين فمقتضاها ان المومن وان كان فاسقا فانه
يجيب الملكين بما اشتمل[...] تلك الاحاديث من اجابته بذلك صحيحه
من حيث المعنى واما ما يقال[...] له من البشارة فيحتمل امرين احدهما
عدم مساواة المومن الفاسق لغيره في ذلك وان الحال فيه يختلف
فاكمل البشارات للمومن الكامل ولغيره ما يصلح له على حسب

Copyright © King Saud University